فانى باللفظ الموضوع له الدال عليه فكانه قال لاتعدد الآلهه ولا تتخذ عددا تعبده انما هو اله واحد .

الرابع ان اتخذ هي التي تتعدى الى مفعولين ويكون اثنين مفعولهما الاول و الهين مفعولهما الثاني واصل الكلام لاتتخذوا اثنين الهين ثم قدم المفعول الثاني على الاول ويدل على التقديم والتاخير ان الهين اخص من اثنين واتخاذ اثنين يقع على مايجوز وعلى مالا يجوز واما اتخاذ اثنين الهين فلا يقع الا على مايجوز وقدم الهين على اثنين اذ المقصود بالنهي اتخاذهما الهين فالنهي وقع على معنيين الآلهة المتخذه وعلى هذا فلا بد من ذكر الاثنين والالهين اذهما مفعولا لاتخاذ .

قال صاحب البسيط وهذا الوجه هو الجيد ليخرج بذلك على التأكيد واما اذا جعل إلهين مفعول تخذوا واثنين صفة فانه ايضا لايخرج عن الوصف الى التأكيد لانه لايستفاد من اثنين ما استفيد من الهين لان الاول يدل على العدد والجنس والثاني على مجرد الاثنينية .

قال وهذا الحكم في قوله تعالى من كل زوجين اثنين في دخول اثنين في حد الوصف الا ان من قرا بتنوين كل فانه حذف المضاف اليه وجعل التنوين عوضا عنه و زوجين مفعول احمل او فاسلك واثنين نعت ومن يحتمل انه متعلق بفعل الامر ويحتمل ان يتعلق بمحذوف لكونه حالا من نكرة تقدم عليها والتقدير احمل او اسلك فيها زوجين اثنين من كل صنف ومن قرأ باضافة كل احتمل وجهين احدهما ان تجعل اثنين المفعول والجار والمجرور متعلق